
**مقرح تفويض الصلاحيات إلى رئيس الصندوق للتفاوض بشأن اتفاقيات
أو ترتيبات عمل مع المنظمات الحكومية الدولية والمؤسسات المالية
الدولية والمنظمات غير الحكومية والوكالات الحكومية المعنية بالتنمية
الزراعية والموافقة عليها وتوقيعها**

الوثيقة: EB 2025/145/R.12

بند جدول الأعمال: (3)(د)

التاريخ: 11 أغسطس/آب 2025

التوزيع: عام

اللغة الأصلية: الإنكليزية

للموافقة

الإجراء: المجلس التنفيذي مدعو إلى الموافقة على مقرح تفويض الصلاحيات إلى رئيس الصندوق للتفاوض
بشأن اتفاقيات أو ترتيبات عمل مع المنظمات الحكومية الدولية والمؤسسات المالية الدولية والمنظمات غير
ال الحكومية والوكالات الحكومية المعنية بالتنمية الزراعية والموافقة عليها وتوقيعها

الأسئلة التقنية:

Wei Wang

مدير
كبير موظفي الشراكات والمستشار الخاص لرئيس
الصندوق
شعبة الانخراط العالمي والشراكات وتعبئة الموارد
البريد الإلكتروني: we.wang@ifad.org

Ronald Hartman

مدير
شعبة الانخراط العالمي والشراكات وتعبئة الموارد
البريد الإلكتروني: r.hartman@ifad.org

مقرح تفويض الصلاحيات إلى رئيس الصندوق للتفاوض بشأن اتفاقيات أو ترتيبات عمل مع المنظمات الحكومية الدولية والمؤسسات المالية الدولية والمنظمات غير الحكومية والوكالات الحكومية المعنية بالتنمية الزراعية والموافقة عليها وتوقيعها

أولاً- الخلفية

- وفقاً للبند 2 من المادة 8 من اتفاقية إنشاء الصندوق يتعاون الصندوق تعاوناً وثيقاً مع منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة ومع المنظمات الأخرى في أسرة الأمم المتحدة كما يتعاون تعاوناً وثيقاً مع المنظمات الأخرى المشتركة بين الحكومات، والمؤسسات المالية الدولية، والمنظمات غير الحكومية، والوكالات الحكومية المعنية بالتنمية الزراعية. ولهذا الغرض يطلب الصندوق من منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة ومن غيرها من الجهات المذكورة فيما تقدم أن تتعاون معه في أنشطته. ويجوز له أن يعقد اتفاقيات أو ينشئ علاقات عمل مع مثل هذه الجهات على النحو الذي يقرره المجلس التنفيذي.
- وبالإضافة إلى ذلك، يتطلب تحقيق رسالة الصندوق تنوعاً واسعاً في الشراكات على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية. وتزداد أهمية الشراكات في تعزيز قدرة الصندوق على المساهمة في خطة التنمية المستدامة لعام 2030، كما أنها تمكنه من تعزيز أثره وقيمة مقابل المال.
- وتماشياً مع هذه الرسالة وتعزيزاً للكفاءة التشغيلية، يقترح أن يفوض المجلس التنفيذي إلى رئيس الصندوق صلاحية التفاوض بشأن اتفاقيات أو ترتيبات عمل مع المؤسسات المذكورة أعلاه والموافقة عليها وتوقيعها، بموجب شروط معينة، على النحو المبين أدناه.

ثانياً- الأساس المنطقي لتفويض

- على مدى السنوات الماضية، أقام الصندوق على نحو متزايد شراكات مع مجموعة متنوعة من المؤسسات للاستفادة من الخبرة التقنية وتعزيز الحوار في مجال السياسات وتعبئة الموارد التكميلية والمعارف. وقد أضافي الطابع الرسمي على العديد من هذه العلاقات من خلال مذكرات تفاهم أو صكوك مماثلة.
- وفي الوقت الراهن، يتطلب التفاوض بشأن هذه الاتفاقيات وتوقيعها موافقة المجلس التنفيذي، حتى لو لم تتطو على التزامات قانونية أو مالية. ويمكن أن يؤدي هذا الشرط إلى تأخير عمليات إقامة الشراكات ويحد من قدرة الصندوق على الاستجابة لفرص التعاون الدينامية.
- ومن شأن تفويض الصلاحيات المقرح أن يفضي إلى ما يلي:
 - تبسيط عمليات الموافقة؛
 - تعزيز العمل في الوقت المناسب مع الشركاء؛
 - تمكين المجلس التنفيذي من تركيز إشرافه على الاتفاقيات التي تتطو على التزامات مالية؛
 - تحقيق الاتساق مع الممارسة المتبعة في منظمات الأمم المتحدة الأخرى والمؤسسات المالية الدولية.
- وستظل عملياتنا العناية الواجبة والفرز الداخليتان اللتان تجريهما شعبة الانخراط العالمي والشراكات وتعبئة الموارد دون تغيير، لضمان تقييم وتقدير جميع الشركاء المحتملين.

ثالثاً. الطرائق المقترحة وآلية الإشراف

8- بموجب التفويض المقترح:

- تقويض إلى رئيس الصندوق صلاحية التفاوض بشأن الاتفاقيات أو ترتيبات العمل مع المنظمات الحكومية الدولية والمؤسسات المالية الدولية والمنظمات غير الحكومية والوكالات الحكومية المعنية بالتنمية الزراعية، والموافقة عليها وتوقيعها.
- ويُشترط في هذه الاتفاقيات أو ترتيبات العمل ما يلي:
 - ألا تترتب عليها أي التزامات مالية من جانب الصندوق وأن تكون متوائمة مع سياساته وإجراءاته؛
 - أن تتواءم مع مهمة الصندوق وأهدافه الاستراتيجية وأولويات شراكته.
 - ويحيل الصندوق الاتفاقيات الموقعة بلغتها الأصلية إلى المجلس التنفيذي للعلم.